Date: 16 November 2010

تحرك عاجل

بواعث القلق مازالت مستمرة بشأن نشطاء سياسيين أكراد

تغيب ثلاثة نشطاء سياسيين أكراد، مازالوا قيد الحبس بمعزل عن العالم الخارجي، عن المثول أمام المحكمة للجلسة الثالثة لمحاكمتهم في 19 أكتوبر/تشرين الثاني. فلم يتم إحضار الرجال الثلاثة إلى جلسة الاستماع، ولم يُقدم أي توضيح من قبل المحكمة بهذا الشأن، مما أثار بواعث قلق شديدة إزاء سلامتهم. فهم مازالوا عرضة لخطر التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة.

ويعد حسن صالح ومعروف ملا أحمد ومحمد أحمد مصطفى من كبار أعضاء حزب يكتي الكردي في سوريا، وهو حزب غير مرخص له قانونياً من قبل السلطات السورية. وطبقاً لمحاميهم، فهم محتجزون حالياً بالجناح السياسي في سجن عدرا، بالقرب من العاصمة السورية دمشق. فقد تم احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي ما يقرب من 11 شهراً، في أعقاب توقيفهم في 26 ديسمبر/كانون الأول 2009.

ويحاكم الرجال الثلاثة أمام محكمة أمن الدولة العليا، وهي محكمة استثنائية تقصر إجراءاتها عن الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. ووجهت إليهم تهمة محاولة " اقتطاع جزء من الأرض السورية"، و"الانخراط في جمعية سياسية او اجتماعية ذات طابع دولي"؛ بسبب منادتهم، حسبما يبدو، بمنح المناطق الكردية في سوريا حكماً ذاتياً خلال مؤتمر حزبهم الذي عُقد في 3 ديسمبر/كانون الأول 2009. واستناداً إلى هذه المعلومات الجديدة، فإن منظمة العفو الدولية خلصت إلى أن هؤلاء الرجال سجناء رأي، تم اعتقالهم لا لسبب سوى ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها.

ففي 6 يونيو/حزيران، بدأت محاكمة الرجال الثلاثة أمام محكمة أمن الدولة العليا. وفي 20 يوليو/حزيران، عُقدت الجلسة الثانية، التي في أعقابها ورد عن محاميهم أنهم قد بدا عليهم علامات الإعياء والضعف في المحكمة. ويذكر أن الرجال الثلاثة جميعاً يعانون من أمراض مختلفة: فحسن صالح ومحمد أحمد مصطفى يحتاج كل منهما إلى تلقي علاج منتظم بسبب مشاكل في الغدة الدرقية وغيرها من المشاكل الأخرى. أما معروف ملا أحمد فهو يعاني من انزلاق الغضروف في ظهره. ومن غير المعروف ما إذا كانوا يحصلون العلاج أما لا.

■ يرجى الكتابة فوراً بالإنجليزية أو الفرنسية أو العربية أو بلغتكم الخاصة

- لحث السلطات على الإفراج عن حسن صالح ومعروف ملا أحمد، ومحمد أحمد مصطفى فوراً ودون قيد أو شرط، حيث أنهم يعتبرون سجناء رأي، اعتقلوا لسبب أوحد وهو ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها.
- للإعراب عن بواعث القلق بشأن عدم إحضار الرجال إلى جلسة الاستماع في 19 أكتوبر/تشرين الأول، ومواصلة احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي، مند اعتقالهم في 26 ديسمبر/كانون الأول 2009.
 - حث السلطات على ضمان حماية الرجال الثلاثة من التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة، والسماح لذويهم بزيارتهم، والسماح لهم بالاتصال بمحامين من اختيارهم، وتقديم الرعاية الطبية لهم إذا كانوا في حاجة إليها.





يرجى إرسال المناشدات قبل 28 ديسمبر/كانون الأول 2010 إلى

فخامة الرئيس

بشار الأسد

القصر الرئاسي

شارع الرشيد

دمشق، الجمهورية العربية السورية

فاكس: 3410 332 11 963

وزير الداخلية

معالي اللواء سعيد محمد سمور

وزارة الداخلية

شارع عبد الرحمن الشهبندر

دمشق، الجمهورية العربية السورية

فاكس: 3428 222 11 963

يرجى إرسال نسخ إلى:

وزير الخارجية

معالي السيد وليد المعلم

وزارة الخارجية

أبو رمانة

شارع الرشيد

دمشق، الجمهورية العربية السورية

فاكس: 7620 11 332 453 11

وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين لسوريا المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل 10/26. لمزيد من المعلومات:

http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/001/2010/en





تحرك عاجل

بواعث القلق مازالت مستمرة بشأن نشطاء سياسيين أكراد

معلومات إضافية

في 26 ديسمبر/كانون الأول 2009، ألقي القبض على حسن صالح ومعروف ملا أحمد ومحمد أحمد مصطفى، وأنور ناسو، وهو أيضاً عضو حزب يكتي، على أيدي أفراد من الأمن السياسي، وهو أحد أجهزة الأمن السورية. وفي بادئ الأمر، احتجز الرجال الأربعة قيد الحبس الانفرادي مدة تسعة أيام من قبل مسؤولي الأمن السياسي في الحسكة، شمال شرق سوريا، وتم استجوابهم ثم نُقلوا إلى فرع الأمن السياسي بالفيحاء في دمشق في 4 يناير/كانون الثاني 2010. وفي 22 إبريل/نيسان، أطلق سراح أنور ناسو، الذي تعرض - حسبما ورد - للاعتداء عليه وللضرب على باطن القدمين وهو قيد الاعتقال؛ ودون أن توجه إليها أي تحمة. إلا أن الثلاثة الآخرون فقد استمر احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي، وتم نقلهم إلى فرع السجناء السياسيين في سجن عدرا (المعروف بسجن دمشق المركزي سابقاً) في تاريخ غير معروف.

ويعاني المتهمون الذين يمثلون أمام محكمة أمن الدولة العليا من انتهاك منظم لحقوق الأساسية للدفاع عن أنفسهم. فليس لديهم الحق في الاستئناف، كما أن لديهم قيوداً على الاتصال بمحاميهم. وتقبل المحكمة أيضاً كأدلة "الاعترافات" التي يُرعم أنها انتزعت حتى وطأة التعذيب، ويكاد لا يتم التحقيق أبداً في ادعاءات المتهمين بأنهم قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة. ولقد أوصت منظمة العفو الدولية بإخضاع محكمة أمن الدولة العليا لمراجعة إجراءاتها مما سوف يؤدي إلى إصلاحها بشكل جوهري أو إلغائها.

هذا، وتشيع أعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في مراكز الاعتقال والاستجواب ومخافر الشرطة والسجون السورية. فمنذ أوائل عام 2010، ورد أن سبعة أشخاص قد لقوا حتفهم بسبب احتمال تعرضهم للاعتداء عليهم في الحجز. ولم تقم السلطات بأي إجراء للتحقيق في هذه المزاعم، حسب علم منظمة العفو الدولية.

Further information on UA: 26/10 Index: MDE 24/028/2010 Issue Date: 16 November 2010



